

## ملف استخراج الجنسية

للحصول على شهادة الجنسية الجزائرية الأصلية طبقا لأحكام المادتين 6 و 7 من قانون الجنسية المعدل و المتمم (الأمر رقم 01-05 مؤرخ في 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير سنة 2005، يعدل و يتمم الأمر رقم 70-86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 و المتضمن قانون الجنسية الجزائرية)، فإنه يشترط تقديم الوثائق اللازمة حسب الحالات المبينة أدناه:

(أ)- بالنسب(المادة 6) : الولد المولود من أب جزائري أو أم جزائرية.

1- نسبة للأب: يمكن التمييز بين ثلاث (03) حالات، و هي :

- حالة أولى: الولد المولود من أب ذي جنسية جزائرية أصلية. و تسلم شهادة الجنسية الجزائرية في هذه الحالة، بناء على تقديم الوثائق الثبوتية الآتية:

- شهادة ميلاد الطالب (المعني(ة) مستخرجة من مكان تسجيل ميلاده (نسخة كاملة)،
- شهادة ميلاد الأب صادرة من مكان ميلاده (نسخة كاملة)،
- شهادة ميلاد الجد صادرة من مكان ميلاده .

- حالة ثانية: الولد المولود بعد اكتساب الأب الجنسية الجزائرية.  
و تشترط الوثائق الآتية :

- شهادة ميلاد المعني(ة)،
- نسخة من مرسوم اكتساب الأب الجنسية الجزائرية.

- حالة ثالثة: من أثبت القضاء لأبيه جنسيته الجزائرية الأصلية.  
و تشترط الوثائق الآتية :

- شهادة ميلاد المعني(ة)،
- شهادة ميلاد الأب،
- نسخة تنفيذية للحكم القضائي (النهائي) المثبت للأب جنسيته الجزائرية الأصلية .

2- نسبة للأم: و بها أيضا ثلاث (03) حالات :

- حالة أولى : الولد المولود من أم ذات جنسية جزائرية أصلية .  
و تشترط الوثائق الآتية : - شهادة ميلاد المعنية،

شهادة الجنسية الجزائرية للأم أو الوثائق الثبوتية لذلك، و هي :  
- شهادة ميلادها، شهادة ميلاد أبيها و شهادة ميلاد جدها .

- حالة ثانية: الولد المولود بعد اكتساب الأم الجنسية الجزائرية.  
و تشترط الوثائق الآتية :

- شهادة ميلاد المعني(ة)،
- نسخة من مرسوم اكتساب الأم الجنسية الجزائرية.

- حالة ثالثة: من أثبت القضاء لأمه جنسيته الجزائرية الأصلية، و تشترط الوثائق الآتية:

- شهادة ميلاد المعنية،
- شهادة ميلاد الأم،
- نسخة تنفيذية للحكم القضائي (النهائي) المثبت للأم جنسيته الجزائرية الأصلية.

(ب)- الجنسية الأصلية بالولادة في الجزائر (المادة 07):

- حالة أولى: الأولاد المولودين بالجزائر من أبوين مجهولين (المادة 7 الفقرة 1) يشترط تقديم الوثائق الآتية:  
- شهادة ميلاد المعني(ة) فقط.

- حالة ثانية: الأولاد المولودين في الجزائر من أم مسماة فقط.  
الأطفال المسعفين(المادة 7 الفقرة 2). و تشترط الوثائق الآتية:

- شهادة ميلاد المعني(ة)،
- شهادة مسلمة من طرف المديرية المكلفة بالطفولة المسعفة تثبت عدم معرفة الأم المذكور اسمها في شهادة ميلاد المعني(ة).

(ج)- الجنسية الأصلية عن طريق الإثبات بحكم قضائي (المادة 36):  
و تشترط الوثائق الآتية:

- شهادة ميلاد المعني(ة)،
- نسخة تنفيذية للحكم القضائي (النهائي) المثبت له جنسيته الجزائرية الأصلية.

تكتسب الجنسية الجزائرية طبقا لأحكام المادة 9 مكرر، و المادة 10 من قانون الجنسية الجزائرية. (أمر رقم 05 – 01 مؤرخ في 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير سنة 2005، يعدل و يتم الأمر رقم 70 – 86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 و المتضمن قانون الجنسية الجزائرية).

**المادة 9 مكرر:**  
اكتساب الجنسية الجزائرية بالزواج.

**المادة 10:**  
اكتساب الجنسية الجزائرية.  
شروط التجنس.

**1/- شروط اكتساب الجنسية الجزائرية طبقا لأحكام المادة 9 مكرر:**  
يمكن اكتساب الجنسية الجزائرية بالزواج من جزائري أو جزائرية، بموجب مرسوم متى توفرت الشروط الآتية:

- أن يكون الزواج قانونيا و قائما فعليا منذ ثلاث(3) سنوات على الأقل، عند تقديم طلب التجنس.
- الإقامة المعتادة و المنتظمة بالجزائر.
- التمتع بحسن السيرة و السلوك.
- إثبات الوسائل الكافية للمعيشة.

**تشكيل ملف اكتساب الجنسية الجزائرية طبقا لأحكام المادة 9 مكرر:**

- 1- نسخة من عقد الميلاد.
- 2- نسخة من سجل عقد الزواج.
- 3- نسخة من صحيفة السوابق القضائية رقم 03.
- 4- شهادة الجنسية الجزائرية الخاصة بالزوج(الزوجة).
- 5- شهادة الإقامة رقم 04 تسلمها المصالح المختصة.
- 6- ثلاث صور فوتوغرافية لتحقيق الهوية.
- 7- شهادة عمل أو نسخة من السجل التجاري.
- 8- مستخرج من مصلحة الضرائب شهادة عدم الخضوع للضرائب).

**2/- شروط اكتساب الجنسية الجزائرية طبقا لأحكام المادة 10:**

يمكن للأجنبي الذي يقدم طلبا لاكتساب الجنسية الجزائرية أن يحصل عليها بشرط:

- 1- أن يكون مقيما في الجزائر منذ 7 سنوات على الأقل بتاريخ تقديم الطلب.
- 2- أن يكون مقيما في الجزائر وقت التوقيع على المرسوم الذي يمنح التجنس.
- 3- أن يكون بالغا سن الرشد.
- 4- أن تكون سيرته حسنة و لم يسبق الحكم عليه بعقوبة تحل بالشرف.
- 5- أن يثبت الوسائل الكافية لمعيشته.
- 6- أن يكون سليم الجسد و العقل.
- 7- أن يثبت اندماجه في المجتمع الجزائري.

**تشكيل ملف اكتساب الجنسية الجزائرية طبقا لأحكام المادة 10:**

- 1- نسخة من عقد الميلاد.
- 2- صحيفة السوابق العدلية رقم 03.
- 3- شهادة إقامة رقم 04 تسلمها المصالح المختصة.
- 4- شهادة عدم الفقر.
- 5- شهادة طبية تثبت سلامة الجسم و العقل.
- 6- شهادة العمل أو البطاقة المهنية أو صورة من السجل التجاري.
- 7- نسخة من سجل عقد الزواج.
- 8- نسخ من عقود ميلاد الأولاد القصر. شهادة الجنسية الجزائرية للأب و للزوج (الزوجة).
- 10- مستخرج من مصلحة الضرائب (شهادة عدم الخضوع للضرائب).
- 11- 03 صور فوتوغرافية لتحقيق الهوية.

تعتبر الجنسية الجزائرية مزية من الدولة للفرد، و تقدم طلبات التجنس إلى وزير العدل الذي يستطيع رفضه حتى و إن توفرت الشروط القانونية للتجنس.